

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

	المكان:	١٤٤٠-٧-١١	تاريخ المحاضرة:
--	---------	-----------	-----------------

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

هذا سائل يقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، يقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يقول: ما وجدنا في كتاب الله أخذنا به، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه»، أو كما قال -عليه الصلاة والسلام-، وفي هذا الزمن زمن الفتن والأهواء يأتي خطيب جامع كبير، ويشكك الناس في أصح كتاب بعد كتاب الله في صحيح البخاري -رحمه الله-، بحجة عدم عصمة الإمام البخاري، فما تقول دفاعاً عن صحيح البخاري، وعن سنة نبينا -صلى الله عليه وسلم-؟ نصرته لله ورسوله -صلى الله عليه وسلم-.

هذا الموضوع مطروق من القدم، والطعن في صحيح البخاري لا لذات البخاري، وإنما المقصود به الطعن في السنّة، ولذلك يعمدون إلى أصح كتاب فيطعنون فيه؛ لأن ما دونه أسهل، الذي يطعن في رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا يحتاج أن يطعن في أبي بكر ولا عمر، لماذا؟ هم طعنوا في قديرتهم، فلا يحتاج أن يطعن فيهم، فالذي يطعن في صحيح البخاري ما يحتاج إلى أن يطعن فيما دونه، الذي يطعن في أبي هريرة لا يحتاج إلى أن يطعن في آحاد الصحابة؛ لأنه إذا طعن في أبي هريرة ارتاح من نصف السنّة، هل سمعتم أن أحداً طعن في أبي اللحم الذي ما يروي إلا حديثاً واحداً؟

يحتاجون إلى ألوف مؤلفة من مثله؛ ليصلوا إلى مرتبة أبي هريرة، فهذه خطة الأعداء، إذا طعنوا في الرأس ونظير ذلك البدن، إذا قُطع الرأس انتهت الرجلان، القاتل يعمد إلى الرأس أو إلى مقتل، فالبخاري -رحمه الله تعالى- هو أصح كتاب بعد كتاب الله -عز وجل-، فإذا تطاول الناس عليه فهم على ما دونه أسهل وأيسر، ليس عبثاً أن يطعنوا في صحيح البخاري، وليس قصداً للإمام البخاري، أو أنه غير معصوم، لا يشك أحد في أن البخاري غير معصوم، ولا أن أبا بكر وعمر غير معصومين، ما يشك أحد في هذا، لكن الأمة تلقت هذا الكتاب بالقبول، حتى قال جمعٌ من الأئمة: إن من حلف على الطلاق أن جميع ما في صحيح البخاري صحيح لا تطلق امرأته.

أول من صنّف في الصحيح محمد وخُصّ بالترجيح

ومسلم بعد.....

يليه في المنزلة والمرتبة مسلم، صحيح مسلم، وهما الصحيحان اللذان تلقتهما الأمة بالقبول، فالذي يتطاول على هذين الكتابين يسهل عليه أن ينقض ما دونهما.

ومسلم بعد وبعض الغرب مع أبي علي فضّلوا ذا لو نفع



صحيح مسلم وصحيح البخاري إذا كان الكلام ما ينفع.

ومسلم بعدُ وبعض الغرب مع أبي علي فضلوا ذا لو نفع ولم يعمّاه.....

هذا كلام البخاري ومسلم ما عمّا جميع الأحاديث الصحيحة؛ لئلا يقول قائل: إنه يكفينا الصحيحان، يكفينا الصحيحان مع القرآن، وقد قيل: وصنّف فيه تيسير الوحيين بالاختصار على القرآن مع الصحيحين، لكن هذا ما ينفع، ما هو بصحيح، ولم يعمّاه، يعما الأحاديث الصحيحة، وصنّف في الاختصار على القرآن مع الصحيحين، وهو أهون وأسهل ممن يلغي السنّة بكاملها، لكنه ألغى قدرًا كبيرًا من السنّة، فيصفو من كتب السنّة غير الصحيحين صحيح كثير.

ولم يعمّاه ولكن قلّمَا عند ابن الأخرم منه قد فاتهما وفيه ما فيه.....

يعني القول هذا ضعيف، إنه قلّمَا ما فات الصحيحين إلا النذر اليسير كما قال ابن الأخرم، ولكن قلّ ولكن، وفيه ما فيه، وفيه ما فيه.

لا لا، ورُدّ يعني هذا القول، ورُدّ يعني ما هو بصحيح أن الصحيحين يكفيان مع القرآن.

ورُدّ لكن قال يحيى البرّ

يعني النووي.

ورد لكن قال يحيى البرّ لم يفت الخمسة إلا النذر

يعني الخمسة أصول السنّة، الكتب الخمسة يعني الستة ما عدا ابن ماجه، فيها غالب ما يحتاجه المسلم.

وفيه ما فيه لقول الجعفي أحفظ منه عشر ألف

يعني حتى كلام النووي فيه ما فيه؛ لأنه يصفو من كتب السنّة الأخرى صحيح كثير، والإمام البخاري يقول: أحفظ من الصحيح مائة ألف، عشر ألف ألف، عشر المليون مائة ألف إلى آخر ما قاله أهل العلم.

وإذا عرفنا سلف أمثال هؤلاء، وأنهم من البداية الذين ردّوا السنّة الخوارج، ثم تلاهم المعتزلة ردها بأسلوب ألطف من أسلوب الخوارج، فقالوا: لا نقبل أحاديث الآحاد، لا نقبل أحاديث الآحاد، والأحاديث التي تردّ عليهم وليس لها إلا إسناد واحد، وتلقته الأمة بالقبول، يعني حديث **«إنما الأعمال بالنيات»** من يرده؟ متفق على صحته، وعلى قطعته، وهو مروى من سند واحد، لكن هؤلاء أهل أغراض وأهواء، يريدون أن يغرروا بالسذج والعوام من الناس، وأنصاف المتعلمين، فيجدون من يسمع لهم مع الأسف؛ وإلا فالدعوى باطلة من أصلها، والله المستعان.

طالب:....

العوام لا يسمعون مثل هذا الكلام، لكنهم يسمعون بهذه القنوات، الآن ما فيه شيء خفي، كان العلماء يستطيعون ألا يذكروا ما فيه شبهة، ولذلك يقول الإمام مالك -رحمه الله-: حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يُكذَّب الله ورسوله؟ لكن الآن ما فيه شيء خفي.

طالب:....

ما يتقبل طالب العلم، ينشر ليرد مثل هذا في قناة فيتبين البدعة، ولذلك يقول بعض أهل العلم: اتركوا البدعة وأهلها لا تردوا عليهم؛ لأنك إذا أردت أن ترد على مبتدع فلا بد أن تذكر كلامه، وهل هذا الكلام مقبول؟ اتركوا البدع ما يرد عليها؟

طالب:....

بالغفلة عنها، غفلت أنت، وغفل هذا الإقليم، والباقي؟ يعني نترك الجهمية والمعتزلة ما نرد عليهم؟

طالب:....

ماذا؟

طالب:....

لا، العوام ما يدرون، ما يفرقون، ولا يميزون، إذا وصلتهم الشبهة والبدعة، ومع الأسف في عصرنا وصلت البدع والشبهات إلى قعر بيوت عوام الناس، فلا بد أن يُردَّ عليهم، والله المستعان.

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قال الإمام البخاري -رحمه الله تعالى-: "باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد".

مكانها مكانها.



"ويتخذ مكانها مساجد".

مكانها ظرف.

"ويتخذ مكانها مساجد".

مساجدُ هذا نائب الفاعل.

يا شيخ أشار أنه فيها روايتان؛ "لقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

وما يكره من الصلاة في القبور، ورأى عمر -رضي الله عنه- أنس بن مالك يصلي عند قبر فقال: القبر القبر! ولم يأمره بالإعادة.

حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى عن هشام قال: أخبرني أبي عن عائشة أم المؤمنين -رضي الله تعالى عنها- أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا للنبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: «إن أولئك».

أولئك يعني أولئك القوم أو أولئك أيتها المخاطبة، بالضبطتين نعم.

"إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة».

حدثنا مسدد قال: حدثنا عبد الوارث عن أبي الثَّيَّاح عن أنس بن مالك قال: قدم النبي -صلى الله عليه وسلم- المدينة فنزل أعلى المدينة في حي يقال لهم: بنو عمرو بن عوف، فأقام النبي -صلى الله عليه وسلم- فيهم أربع عشرة ليلة، ثم أرسل إلى بني النجار فجاءوا متقلدي السيوف، كأنني أنظر إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- على راحلته، وأبو بكر ردفه، وملاً بني النجار حوله، حتى ألقى بغناء أبي أيوب، وكان يحب أن يصلي حيث أدركته الصلاة، ويصلي في مرابض الغنم، وأنه أمر ببناء المسجد، فأرسل إلى ملئ من بني النجار فقال: «يا بني النجار، ثامنوني بحائطكم هذا» قالوا: لا والله، لا نطلب ثمنه إلا إلى الله. فقال أنس: فكان فيه ما أقول لكم قبور المشركين، وفيه خرب، وفيه نخل، فأمر النبي -صلى الله عليه وسلم-

بقبور المشركين فنُبِشت، ثم بالخرب فسويت، وبالنخل، فقطع، فصفوا النخل قبلة المسجد، وجعلوا عضادتيه الحجارة، وجعلوا ينقلون الصخر، وهم يرتجزون والنبى -صلى الله عليه وسلم- معهم وهو يقول: «اللهم لا خير إلا خير الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة».

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد،

فيقول الإمام البخاري -رحمه الله تعالى-: "باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها" وضبطها بالضم على أن الظرف هو نائب الفاعل، ومساجد في الأصل مفعول، والمفعول أولى بالنيابة عن الفاعل من الظرف، المفعول أولى بالنيابة من الظرف، ولذلك لو قال: ويتخذ مكانها هو ظرف، ظرف مكان، مساجد هي المتخذة، اتخذوها مساجد، اتخذت مساجد، فالمفعول أولى بالنيابة من الظرف.

"لقول النبي -صلى الله عليه وسلم- "هل تنبش قبور مشركي الجاهلية، ويتخذ مكانها مساجد؟ الحديث دليل عليه، دليل صريح على هذا الحكم، أما قبور المسلمين فلا يجوز نبشها، ولا يجوز إخراج مسلم من قبره؛ لأنه ملكه بدفنه فيه، وحرمة ميتاً كحرمة حياً، حرمة المسلم وهو ميت كحرمة وهو حي، فلا يجوز نبشها بحال إلا لأمر يقتضي ذلك، لأمر يقتضيه؛ حاجة ماسة، حاجة الأحياء، وتكون هذه الحاجة ماسة، ما هي بأدنى حاجة مثل ما يفعله كثير من الناس إذا اشتري أرضاً في مخطط قدم على اللجنة لينقل القبر.

لا تشتريه، هو ملك قبلك، وهذا كثير يحصل، وفرق بين الأعداد الكبيرة وبين العدد الواحد والاثنتين والثلاثة تراعى فيهم الحاجة، أما العدد الكبير فلا، هذا بالنسبة لقبور المسلمين، وأما قبور المشركين فلا مانع من نبشها؛ لأنها لا حرمة لها، ونُبِشت وأُخرجت الجثث منها، وبني على أنقاضها المسجد، ويتخذ مكانها مسجد؛ لقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، في رواية: «اليهود والنصارى»، في رواية: «اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد» اتخذوا، إذا اليهود ما فيه إشكال، لهم أنبياء وعدد يصح أن يقال: اتخذوا قبور أنبيائهم، لكن إذا قيل: اليهود والنصارى حصل إشكال؛ لأن



النصارى ليس لهم إلا نبي واحد، ولم يقبر، رُفِع، فيكون دخولهم بالتبعية لليهود، أو يقال: إن أنبياء اليهود أنبياء للنصارى.

طالب: ...

أو يقال: إن أنبياء اليهود أنبياء للنصارى، ولا يكون في ذلك إشكال، "وما يكره من الصلاة في القبور" ما يكره، الكراهة هي للتحريم عند السلف، ودليلها نصوص كثيرة جداً، **كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا** [الإسراء: ٣٨]، الكراهة عندهم للتحريم، ما يقول قائل: أنا أصلي بالمقبرة مجرد كراهة، وأنا محتاج، والكراهة تزول بأدنى حاجة؟

لا، ليست من هذا الباب، ليست من هذا الباب، وما يكره من الصلاة إلى القبور، في حديث أبي مرثد الغنوي في صحيح مسلم: **«لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها»**، لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها، والصلاة أعم من أن تكون في جهة القبلة أو عن يمينه أو شماله، إذا كانت في سور المقبرة، ولا تجلسوا عليها، **«لئن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جده خير من أن يجلس القبر»**، والمراد بالجلوس القعود كما هو ظاهر اللفظ، يذكر عن مالك -رحمه الله- أنه لا بأس من الجلوس، وينقل عن ابن عمر أنه كان يجلس على القبر، ويضطجع عليه، ويحمل الحديث: **«لا تجلسوا على القبور»** يعني لقضاء الحاجة، وهذا القول مردود، لا يليق بالإمام مالك -رحمه الله-؛ لأن القعود إذا أُطلق الجلوس فهذا هو الجلوس، ماذا عندكم؟

طالب:

نعم؟

طالب:

هذا مذهبكم؟

طالب:

رحم الله الإمام مالك، نجم السنن.

يقول العراقي: وصحوا استغناء للشهرة عن تركية كمالك نجم السنن



لكن لا أحد معصوم، والفهوم تختلف، وقد يكون عنده معارضة بسبب فهم لنص آخر، والأعذار كثيرة، لشيخ الإسلام كتاب من أفضل ما كُتب في الموضوع اسمه: رفع الملام عن الأئمة الأعلام، الكمبيوتر كم فيه من حديث؟

ما تدري؟

طالب:

ما أكبر برنامج في الحديث من البرامج الموجودة الآن؟

طالب: ...

كم فيه؟

طالب:

أحمد يحفظ مليون حديث، أكثر من الكمبيوترات كلها، ابن ماجه وأبو داود خمسمائة ألف حديث، هات كمبيوتر يحفظ هذه الأعداد، تقول: ما عنده كمبيوتر، حفظ بدون أوراق، بدون شيء، ونتجراً ونقول: نحن طلاب علم مع الأسف.

وأنا أعني نفسي ما أعنيك، الواحد منا إذا حفظ الأربعين قيل: الإمام المحدث! الأربعين للنووي، وكثير من طلاب العلم وأقولها بكل أسف لا يحفظ ولا الأربعين، ويوجد من يحفظ، لكن هذا موجود ممن هو محسوب على الحديث وأهل الحديث، لا شك الوقوف أنكى.

طالب:

ظاهري أنت؟

جاء النهي عن المشي بين القبور ماذا تقول؟

طالب:

أستاذ في العلم؟



طالب:...

الله يعفو ويسامح.

طالب:...

كيف؟

طالب:.....

يجلس عليه، يجلس على القبر، ويضطجع عليه، نعم.

طالب:.....

كيف؟

طالب:.....

لا لا، استدل به مالك، استدل به مالك على الجواز، وسواء قلنا: مالك أو ابن عمر، ومرّ علينا عن غيرهم من الأئمة من كبار أهل العلم مخالقات لأحاديث صريحة ما بلغتهم، أو فهموها على غير ما فهمها غيرهم، هذا أدب علم، هذا استدل به مالك، خلاص، حتى لو كان صريحًا، على فرض صراحته، وأنه فعل هذا، وهو يعرف أنه قبر، يلتمس له عذر.

"ورأى عمر -رضي الله عنه- أنس بن مالك يصلي عند قبر فقال: القبر القبر!" فتجاوزه لما سمع؛ لأنه ظنه في أول الأمر أنه يقول: القمر القمر، فنُبّه إلى أن عمر يريد القبر، فتجاوزه، "ولم يأمره بالإعادة"، ولم يأمره بالإعادة، الصلاة في المقبرة حكم الصلاة فيها محرم، بلا شك، للنهي الصريح، الشافعية يفرقون بين المقبرة المنبوثة والمقبرة غير المنبوثة، المنبوثة التي اختلطت بدماء الأموات وصديدهم ما يجيزون الصلاة فيها، ولا يصححون الصلاة فيها؛ لأنها اختلطت بنجاسات، وغير المنبوثة التي ليس فيها يحملون النهي على الكراهة، ويصححون الصلاة فيها، والصحيح أن النهي عن الصلاة في المقبرة لا لنجاستها، الأدمي طاهر حيًا وميتًا، فلا يؤثر، وليس لنجاستها الحسية، وإنما هي النجاسة المعنوية، النجاسة المعنوية، الشرك، نسأل الله العافية.



طالب:

ذريعة الشرك، فالصلاة يختلف أهل العلم هل تصحّ مع التحريم أو لا تصحّ أصلاً؛ قطعاً للوسيلة، قطعاً للذريعة، ما يسمى إذا لم تكن مسورة، ولم يكن عند القبور فحكمها حكم البر، إلا إذا كانت بين القبور فهي في حكم المقبرة.

طالب: ...

ماذا؟

طالب:

إذا كان النهي يعود إلى المقبرة ...

طالب:

ماذا؟

طالب:

عن شرطها، وهو البقعة، البقعة شرط للصلاة.

قال -رحمه الله-: "حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى" القطان القطان.

طالب:

"عن هشام بن عروة قال: أخبرني أبي عروة بن الزبير عن خالته عائشة أم المؤمنين، أن أم حبيبة" رملة بنت أبي سفيان ...

طالب:

ماذا؟

طالب:

لا، أم حبيبة أم المؤمنين وأم سلمة أم المؤمنين، هذه رملة بنت أبي سفيان، وأم سلمة هند.



طالب:

أم سلمة هند بنت أبي أمية.

"ذكرنا كنيسة رأيناها بالحبشة" وقت هجرتها مع بقية المسلمين إلى الحبشة؛ لأن الحبشة حصلت الهجرة إليها مرتين.

"رأيناها بالحبشة فيها تصاوير، فيها تصاوير، فذكرنا للنبي -صلى الله عليه وسلم-" وما زالت الكنائس فيها التصاوير، وتصاوير المعظمين لعيسى -عليه السلام- ولأمه، وما دونهم من باب أولى، المقصود أنها فيها تصاوير، فذكرنا للنبي -صلى الله عليه وسلم-، "فقال: «إن أولئك»" إن أولئك خطاب للمؤنث، أو أولئك القوم، «إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدًا، وصوروا فيه تلك التصاوير، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة» التصوير في أول الأمر لل صالحين؛ من أجل التذكير يتذكرونهم، ويعبدون الله إذا رأوهم، ولذا جاء في وصف الصالحين أنهم إذا رأوا ذكر الله، يتذكرون بهم، ولكن بعد ذلك حصلت عبادتهم؛ لأنه جاءهم الشيطان فقال: ما صوروا هذه الصور إلا لعبادتهم، وذلك في قوم نوح، الله المستعان؛ لأنهم ما يرون في التصوير هذا الذي يتداوله الناس شيئًا، ما هو بتصوير، يقولون هذا ما هو بتصوير، تسامحوا فيه، وتوسعوا توسعًا غير مرضي، شيئًا فشيئًا حتى صوروا النساء، وصوروا مشاهد لا يجوز تصويرها، كله بناءً على هذا التساهل، والمرجح أن هذا التصوير داخل دخولاً أوليًا في التصوير الذي جاء لعن صاحبه، في البخاري: «ولعن المصورين»، وجاء في الصحيح: «أن أشد الناس عذابًا يوم القيامة المصورون»، يكلفون أن ينفخوا فيما صوروه الروح، وليسوا بنافخين، نسأل الله العافية، الأمر ليس بالسهل، والتساهل يجزئ إلى ما وراءه، والهوى يهون الشيء.

قلنا لكم مرارًا: إن صاحب التفسير طنطاوي جوهرى، تفسير الجواهر يقول: ولو أراكم كثيرًا لفشلتهم، يقول: الصورة الحقيقية لا تزيد، ولا تنقص، وإنما أراهم إياهم قليلاً في صورة، في التصوير، وهذا دليل على جواز التصوير، رأيت الاستدلال؟ قال: وعرضت هذا الاستنباط على شيخ من شيوخنا في الأزهر فقال: بل هذا دليل على وجوب التصوير، الرسول يقول: «لعن الله المصور» -عليه الصلاة والسلام-، وأنتم تتلاعبون بالنصوص بهذه الطريقة! والله المستعان.

طالب:

ماذا؟

طالب: ...

إذا رضي يشمل، يشمل؛ لأنه مقر للمعصية، يصورونك وأنت ما تدري، لا، بدون رضاه، ما عليه؟

طالب:

الله يهديك؛ لأنه راضٍ بهذا الاسم، سمي بنته على أم كلثوم ذي صح؟

الله المستعان، شر البلية ما يضحك، على بنت النبي -عليه الصلاة والسلام-؟ الأمور بمقاصدها، إن كان سماها على بنت النبي -عليه الصلاة والسلام- فهناك فرق، إن كان سماها على المغنية فلا، الأمور بمقاصدها.

طالب:

ماذا؟

طالب:

هذا، الله المستعان، كل الناس تريدهم على الجادة؟ كل الناس على الجادة؟

«وأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة».

ثم قال -رحمه الله-: "حدثنا مسدد قال: حدثنا عبد الوارث" مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل إلى آخر الاسم، "قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن أبي التَّيَّاح" يزيد بن حميد الضباعي، ولاحق ابن حميد، ما اسمه؟ ما كنيته؟ أبو مجلز للاحق بن حميد، وهذا يزيد بن حميد، وكلاهما ممن شهر بكنيته.

"عن أنس -رضي الله تعالى عنه- قال: قدم النبي -صلى الله عليه وسلم- المدينة، فنزل أعلى المدينة في حي"، "فنزل أعلى المدينة في حي يقال لهم: بنو عمرو بن عوف"، في حي يقال لهم: بنو عمرو بن عوف، إطلاق الحي على القبيلة أو العكس فيه إشكال؟

طالب:

من أي باب؟

طالب:

لا لا ما هو بعُرف، لغة، من إطلاق الحال وإرادة المحل، وإرادة المحل.

"فأقام النبي -صلى الله عليه وسلم- فيهم أربع عشرة ليلة" وفي رواية أربعاً وعشرين في بعض الروايات، ولكن الأربع عشرة أصح، "ثم أرسل إلى بني النجار" أخواله -عليه الصلاة والسلام-؛ لأن أم جده عبد المطلب منهم، من بني النجار.

"فجاءوا متقلدي السيوف" أرسل إليهم ما يدرون ما المطلوب، فجاءوا لنصرتهم متقلدي السيوف، يصح أن تقول: متقلدين السيوف؟ الذي عندنا متقلدي السيوف، عندك متقلدين؟

طالب:

خلها الرواية الثانية، متقلدي السيوف، ومتقلدين السيوف.

طالب:

لا، أين أينها البراغيث، عندك من شواهد ابن مالك، الضاربين القباب عندك؟ المقيمين الصلاة، والمقيمي الصلاة، فإذا حذف النون فلا بد أن تضيف، وإذا أثبت النون تنصب المفعول بعدها؛ نوئاً تلي الإعراب أو تنويئاً مما تضيف احذف كطور سينا

"كأنني أنظر إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- اللهم صل وسلم وبارك على رسولك، "على راحلته وأبو بكر ردفه" معروف أن أبا بكر هاجر على ناقه تخصصه، وهنا أرفده النبي -عليه الصلاة والسلام- لما دخل المدينة؛ بياناً لشرفه ومنزلته -رضي الله تعالى عنه-. "وملأ بني النجار حوله" محيطين بالنبي -عليه الصلاة والسلام-، أخواله أقرب الناس إليه، "حتى ألقى بفناء أبي أيوب الأنصاري" لماذا؟

لأن الناقة بركت، "وكان يحب أن يصلي حيث أدركته الصلاة، ويصلي في مراتب الغنم" كان يحب أن يصلي حيث أدركته الصلاة؛ لأنه من خصائص هذه الأمة أنه حيث أدركته الصلاة

فإنه مسجد وظهور أيضًا، ويصلي في مريض الغنم، يعني ويحب أن يصلي في مريض الغنم؟ أو وكان يصلي في مريض الغنم؟ للجواز.

"وأنه أمر ببناء المسجد" أول ما يدخل البلد يدخله المسلمون أول ما يبدؤون بالمسجد، صح؟
طالب:

نعم، وأنه أمر ببناء المسجد، "فأرسل إلى ملئ من بني النجار فقال: «يا بني النجار ثامنوني بحائظكم هذا»" ثامنوني، المئانة مفاعلة من بيان الثمن، والمئانة والمساومة بمعنى، يعني عرضوا علي واذكروا الثمن، اذكروا الثمن الذي يناسبكم، وأذكر الثمن الذي يناسبني، ثامنوني بحائظكم هذا، "قالوا: لا والله، لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله" يعني إلا من الله -جل وعلا-، والناس فيهم المعطى وفيهم المحروم، طلب النبي -عليه الصلاة والسلام- نخلة من شخص بنخلة في الجنة، نخلتين ثلاثاً وزاد، ورفض، نسال الله العافية، وفي سنة الجوع سنة ألف وثلاثمائة وسبع وعشرين يموت الناس في بيوتهم وفي أسواقهم من الجوع، فكان اثنان من أعيان البلد لديهم تمر كثير للتجارة، فسافر أحدهما لما رجع سأل عن التمر يبيعه قال الذي بقي في البلد: بعناه، قال: عسى بعته طيباً، قال: أطيب من الطيب، أضعاف كثيرة، ثم عرف أنه تصدق به، بل تولى إطعام الناس بنفسه وأعوانه، فقال: فعلت كذا، إن كنت تريد قيمة نصيبك فهذه هي، وإن تريد أن تدخل معي في بيعي التمر على الله -جل وعلا-، قال: نعم، لست بأحوج مني إلى فضل الله ورحمته، وكان مما قيل إنه يمرس التمر، ويضيف إليه الماء، ويصبه في أفواه الناس الذين استلقوا على الأرض، أشرفوا على الموت، لكل قوم وارث، لو رعى الشجر الذي رفض يبيعها بشجرة في الجنة أو نخلة في الجنة موجود له، يطلب زيادة متر؛ لتوسعة ضرورية للمسجد أو لمرفق من مرافق المسجد، ويرفض، يطلب بيعاً لحاجة المسجد للتوسعة ويرفض، ولو جاءه أحد لغير المسجد باع عليه، نسال الله العافية، وهو من أهل المسجد يصلي في المسجد، نعوذ بالله من الحرمان.

لا والله، لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، "فقال أنس: فكان فيه ما أقول لكم قبور المشركين، قبور المشركين" هذا الحائظ فيه قبور المشركين، "وفيه خرب، وفيه خرب" وضبطت خرب مثل عنب وعنبة خرب وخربة، وجاء ضبطه حرث، والخطابي يقول: هذه الرواية خطأ، "وفيه نخل، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم - بقبور المشركين فنبشت" لماذا؟ لأنها لا حرمة لها، ثم بالخرب

فسويت" بيوت قديمة متهدمة سويت، أزيلت وسويت بالأرض، "وبالنخل، فقطع"، وبالنخل فقطع يقطع إن كان فيه ثمر فللمصلحة الراجحة، وإن لم يكن فيه ثمر، هو جاء النهي عن قطع الشجر المثمر، لكن إذا ترجحت المصلحة فينشأ غيرها.

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

لأنه أمر بتحريق نخيلهم، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم - بقبور المشركين فنبشت، ثم بالخرب فسويت، وبالنخل فقطع، "فصفوا النخل قبلة المسجد" فصفوا النخل قبلة المسجد، "وجعلوا عضادتيه الحجارة" يجعلون النخلة مثل العمود، ويجعلون الحجارة تسند هذا النخل، "وجعلوا ينقلون الصخر، وهم يرتجزون والنبي صلى الله عليه وسلم - معهم وهو يقول: «اللهم لا خير إلا خير الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة»" ما فيه فاغفر اللهم؟

طالب:

في بعض الروايات، البيت يحتاج هذا اللفظ؟ من أجل الوزن أم ما يحتاجه؟ يحتاج؛ لكن النبي - عليه الصلاة والسلام - قد يقصد إسقاط كلمة أو زيادة كلمة؛ ليفارق الشعر الموزون - عليه الصلاة والسلام -، الله - جل وعلا - يقول: **{وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ}** [يس: ٦٩] - عليه الصلاة والسلام -، ما فيه رواية: اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة؟ موجود.

طالب:

كم الساعة؟ ودي نبدأ أنت تحرس.

طالب:

أنا فتحت لك الباب؟

طالب: ...

هذه إشارة مفهومة؟ هذا فيه سؤال عن الإشارة؟

طالب:

ماذا؟

طالب:

لأن الناقة بركت، فهي دعواها فإنها مأمورة.

طالب: ...

سؤال يقول: هل يثبت الجرح والتعديل بالإشارة كما يثبت باللفظ؟

طالب:

أنت الذي سألت؟

طالب:

نعم، معروف، إذا سئل عن راوٍ فامتخط، يعني ما جاء، امتخط، الإشارة المفهمة معروفة عند أهل العلم.

هل المعتبر في الجرح والتعديل هو الألفاظ فقط؟ هذا هو الأصل، هذا هو الأصل أنه باللفظ؛ لأنه لا يختلف فيه، والإشارة المفهمة تأخذ حكم اللفظة المفهمة الواضحة، سئل الإمام أحمد عن رجل فنفض يده، وسئل أبو زرعة عن رجل فأخرج لسانه، الإشارات كثيرة في كتب الجرح والتعديل، ولكن الأصل هو اللفظ.

طالب:

ماذا فيها؟

طالب: ...

نعم.

طالب:

لا شك أنهم تبرعوا بها للمسجد، لوجه الله يريدون الوقفية، يريدون الاستمرار.



طالب: النبي لم يأخذ الأرض من بني النجار.

رفض...

طالب: الراجح يا شيخ؟

طالب: أنه أخذها بالثمن؟

هذا الذي يظهر.